العدد3 No 3
2026 ايار May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن
جامعة ساوة الاهلية

آيات الصيام في سورة البقرة بين التفسير والأحكام الفقهية : دراسة تحليلية

م.م هاجر حافظ حسين
مديرية بغداد / تربية الكرخ الأولى
– jorihafood@gmail.com

الملخص :
يتناول هذا البحث آيات الصيام في سورة البقرة (183-185) بالدراسة التفسيرية الفقهية التحليلية ، بهدف بيان الأحكام الشرعية والمقاصد التربوية والاجتماعية والروحية التي اشتملت عليها هذه الآيات. وقد بدأ البحث بتعريف الصيام لغةً واصطلاحًا، وبيان أدلة وجوبه من القرآن الكريم والسنة النبوية، ثم تناول أركانه ومفسداته والأعذار المبيحة للفطر وفق آراء الفقهاء وأدلتهم.كما سلط البحث الضوء على عدد من المستجدات الفقهية المعاصرة المتعلقة بالصيام، مثل بخاخ الربو والأقراص العلاجية ومنظار المعدة، مع مناقشة أقوال العلماء المعاصرين فيها وبيان الراجح منها. وتناول كذلك المقاصد التربوية للصيام ودوره في تزكية النفس وتنمية التقوى وتعزيز الإرادة وضبط السلوك، فضلاً عن آثاره الاجتماعية في ترسيخ قيم التكافل والتراحم والتعاون بين أفراد المجتمع.وأبرزت الدراسة الأبعاد النفسية والروحية للصيام، وما يحققه من سكينة وطمأنينة وقرب من الله تعالى، إلى جانب الإشارة إلى بعض الفوائد الصحية التي أثبتتها الدراسات الحديثة. وقد خلص البحث إلى أن آيات الصيام في سورة البقرة تمثل منهجًا قرآنيًا متكاملاً يجمع بين التشريع والتربية والتزكية، ويؤكد مبدأ التيسير ورفع الحرج ومراعاة مصالح المكلفين في مختلف الأحوال.

الكلمات االمفتاحية : آيات الصيام ، سورة البقرة ، التفسير التحليلي ، فقه الصيام ، المستجدات الفقهية المعاصرة.

The Verses of Fasting in Surat Al-Baqarah : An Analytical Study of Qur’anic Exegesis and Jurisprudential Rulings

Asst. Hajar Hafood Hussen

Abstract

This research examines the verses of fasting in Surat Al-Baqarah (183–185) through an analytical approach that combines Qur’anic exegesis and Islamic jurisprudence. The study aims to elucidate the meanings, rulings, and objectives embodied in these verses and to highlight their role in regulating the relationship between the individual and society. It begins by defining fasting linguistically and technically, followed by an examination of the evidences for its obligation as established in the Holy Qur’an and the Prophetic Sunnah. The research also discusses the pillars, conditions, and invalidators of fasting, as well as the legal concessions granted to those who are unable to fast due to illness, travel, old age, pregnancy, or breastfeeding.Furthermore, the study addresses a number of contemporary jurisprudential issues related to fasting, including asthma inhalers, sublingual tablets, medical injections, and endoscopic procedures. It analyzes the opinions of classical and contemporary scholars regarding these matters and evaluates the evidences upon which their rulings are based. The research also explores the educational, social, psychological, and spiritual dimensions of fasting, emphasizing its role in cultivating piety, strengthening self-discipline, promoting patience, and reinforcing values of solidarity and compassion within society.The findings indicate that the verses of fasting in Surat Al-Baqarah present a comprehensive legislative framework that integrates worship, moral refinement, and social responsibility. The study concludes that fasting is not

merely an act of abstinence from food and drink but a comprehensive system of spiritual and ethical development that reflects the principles of moderation, facilitation, and mercy in Islamic law while accommodating contemporary realities and emerging jurisprudential issues.

Keywords : Verses of Fasting , surat Al-Baqarah , Analytical Tafsir, Fiqh of Fasting , contemporary Jurisprudential lssues.

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على محمد ابن عبدالله ، وبعد:

ذكر الله تعالى قبل ذكر آيات الصيام آيات تتعلق بمجالين من مجالات الحياة العامة في سورة البقرة هما مجال حفظ الحياة، ومجال الترابط المجتمعي للأجيال بالوصية قال تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ ﴾، وهما يعتمدان على ضبط النفس وتقواها، وهنا ذكر الله تعالى عبادة تعين على التهذيب والتأديب والتقوى وضبط النفس، ويقبل عليها الناس بصورة لا توجد في غيرها من العبادات، وهي عبادة الصيام، وجاء أسلوب القرآن على هيئة مواد قانونية، دون أن تخلو من مزجها التربوي التزكوي الرائع الفريد بنور الموعظة، وجمال التأثير العاطفي، والصيام يعلم التقوى؛ لأن أساس التقوى الصبر على الطاعات وعن المعاصي وعلى الأقدار، والصيام يعلم ذلك كله، فقد عدهن رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده وقال: (التسبيح نصف الميزان، والحمد لله تملؤه، والتكبير يملأ ما بين السماء والأرض، والصوم نصف الصبر، والطهور نصف الإيمان) ولذا جعله الله يقي من الشهوات كالجُنَّة وهو الدرع الذي يحمي في الحرب، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (يقول الله عز وجل: الصوم لي، وأنا أجزي به، يدع شهوته وأكله وشربه من أجلي، والصوم جُنَّة).

المبحث الاول

(الصيام تعريفه) وشروطه

المطلب الأول: تعريف الصيام لغةً واصطلاحاً.

1- تعريف الصوم لغةً:

"الامساك عن الطعام والشراب والنكاح والكلام، قيل: للصائم: صائم؛ لإمساكه عن المطعم والمشرب والمنكح، وقالوا: للصامت: صائم؛ لإمساكه عن الكلام، وللفرس صائم لإمساكه عن العلف مع قيامه، والصوم ترك الأكل، وكل ممسك عن طعام أو كلام أو سير فهو صائم"[1]، وهو الإمساكُ عن الشَّيءِ والتَّركُ له، وقيل للصَّائِمِ صائِمٌ؛ لإمساكِه عَنِ المطعَمِ والمشرَبِ والمنكَحِ[2]. يقال: صام النهار إذا وقف سير الشمس، قال الله تعالى إخبارًا عن مريم:﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا﴾[3]، أي: صمتًا؛ لأنه إمساك عن الكلام، ويفسره قوله تعالى: :﴿ فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴾[4]، والصيام: مصدر صام يصوم صوما وصياماً[5].

2- تعريف الصَّوم اصطلاحًا:

الامساك عن الطعام والشراب وبقية المفطرات من طلوع الفجر الى غروب الشمس بنية الصيام.

* والمختار في تعريف الصيام شرعاً أن يقال:

"هو التعبد الله تعالى بالإمساك بنية: عن الأكل، والشرب، وسائر المفطرات، من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس، من شخص مخصوص، بشروط مخصوصة"[6].

---

[1] لسان العرب، محمد بن مكرم ابن منظور، دار صادر، بيروت- لبنان، ط1، 12/ ٣٥٠، مادة: (صوم).

[2] ينظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت 370هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط1، 2001م، 182/12. ومقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395 هـ)، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون [ت 1408 هـ]، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط2، 1392 هـ- 1972م، 3/ 323.

[3] سورة مريم: آية 26.

[4] سورة مريم: آية 26.

[5] لسان العرب، ٣٥٠/12.

[6] الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: 1421هـ)، دار ابن الجوزي، ط1، 1422 - 1428هـ، ٣١٠/6.

مجلة محكمة تصدر عن جامعة ساوة الاهلية
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
العدد3 No 3
May2026 ايار 2026

المطلب الثاني: أدلة وجوب الصيام :-.

أولاً: الادلة من الكتاب:

1-﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[1].

أسباب نزول الآيات:

قال ابن عباس في رواية الوالبي: "وذلك أن المسلمين كانوا في شهر رمضان إذا صلوا العشاء حرم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة، ثم إن ناسا من المسلمين أصابوا من الطعام والنساء في شهر رمضان بعد العشاء، منهم عمر بن الخطاب، فشكوا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله هذه الآية"[2].

2-﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَۚ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[3].

3- ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِۚ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُۖ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[4].

التفسير والبيان:

"تستمر الآيات بعد بيان القصاص والوصية في سرد الأحكام الشرعية، فالله فرض عليكم الصيام، كما فرض على الامم الأخرى من لدن آدم عليه السلام، وناداهم بوصف الإيمان المقتضي للامتثال،أن الصوم فرض على جميع الناس، وتوضيحا أن الأمور الشاقة إذا عمّت، سهل تحمّلها، وشعر المؤدون لها بالراحة والطمأنينة، لقيامها على الحق والعدل والمساواة، ثم إن الصوم مطهرة للنفس، ومرضاة للرّب، ويعدّ النفوس لتقوى الله في السرّ والعلن، لذا قال النّبي صلى الله عليه وسلم: «التَّسْبِيحُ نِصْفُ المِيزَانِ، وَالْحَمْدُ يَمْلَؤُهُ، وَالتَّكْبِيرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ، وَالطُّهُورُ نِصْفُ الإِيمَانِ»[5]".[6]

ثانياً: وجوب الصوم من السنة المطهرة:

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ (ص): «كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ. قَالَ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ»[7].

2- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»[8].

3- سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ يَقُولُ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ. فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ. قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: وَصِيَامُ رَمَضَانَ. قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ. قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ. قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ. قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»[9].

---

[1] سورة البقرة: الآيات 183.

[2] أسباب نزول القرآن، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، (ت: 468هـ)،: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح – الدمام، ط2، 1412هـ - 1992م، ص 49.

[3] سورة البقرة : الآية 184.

[4] سورة البقرة : الآية 185.

[5] سنن الترمذي، أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رقم (3519)، 536/5. قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ".

[6] التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة الزحيلي، 130/2.

[7] صحيح البخاري - كتاب الإيمان - باب سؤال جبريل النبي عن الإيمان والإسلام والإحسان، رقم (50)، 19/1.

[8] صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: دعاؤكم إيمانكم، رقم (8)، 11/1.

[9] صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: الزكاة من الإسلام ، رقم (46)، 18/1.

العدد3 No 3
2026 ايار May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن
جامعة ساوة الاهلية

ومما يؤكد أنَّ الصوم عرفه بنو إسرائيل وإن اختلفت كيفيته:

1- عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ: كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ صَلَاةُ دَاوُدَ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ»[1].

وقد عرف العرب في جاهليتهم الصوم، و مما يؤكد أن الصوم عرف عند العرب أنفسهم قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم:

2- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ»[2].

المطلب الثالث: أركان الصيام (النية والامساك).

للصيام ركنان هما:

1- النية.

2- الإمساك عن المفطرات.

الركن الأول: النية:

ولا بد من تبييتها من الليل، وهي مطلوبة في الصوم، وفي كل عبادة من العبادات، وعملٍ من الأعمال؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ﴾[3]، وعن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»[4]، وهي القصد والعزم المؤكد في القلب على الفعل، وتُعد الفارق الجوهري بين العادات (كالحمية الغذائية) والعبادات، ومعنى نية الصوم أن يعزم المسلم بقلبه عزمًا جازمًا على الامتناع عن المفطرات امتثالًا لأمر الله تعالى وطلبًا لرضاه، محلها: القلب، ولا يشترط التلفظ بها باللسان باتفاق الفقهاء؛ ولكنه مستحب لمساعدة اللسانِ القلبَ على الاستحضار.

وقت النية وتبييتها في الفرض:

عند جمهور الفقهاء: يجب تبييت النية لكل يوم من أيام رمضان، ومعنى التبييت إيقاع النية ليلًا في أي جزء من الوقت الممتد من غروب الشمس وحتى قبيل طلوع الفجر الصادق؛ فمن لم ينوِ ليلًا لم يصح صومه[5]، فقد توسع البعض في الأمر؛ فيصح عندهم صوم رمضان بنية من الليل أو بنية نهارية قبل "الضحوة الكبرى" (أي قبل وقت الزوال/ الظهر) بشرط ألا يكون قد أتى بمفطر منذ الفجر[6]، في حين أن البعض يرون أن نيةً واحدةً في أول ليلة من رمضان تكفي للشهر كله؛ لأن صيام الشهر عندهم عبادة واحدة متصلة لا تتجزأ، ولكن يُستحب تجديدها كل ليلة خروجًا من خلاف الجمهور.[7]

الركن الثاني: الإمساك عن المفطرات:

يجب على الصائم أن يُمسك عن جميع المفطرات؛ من الأكل والشرب والجماع، وغيرها من مفسدات[8] الصوم، وهو الامتناع الكلي عن جميع المفطرات (حسية كانت أو معنوية) طوال فترة النهار الشرعي (من الفجر الصادق إلى الغروب)، ويشمل هذا الركن محورين رئيسين:

---

[1] صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب أحب الصلاة إلى الله صلاة داود، رقم (3420)، 161/4.

[2] صحيح البخاري، كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}، رقم (1893)، 24/3.

[3] سورة البينة: آية 5.

[4] صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي، رقم (1)، 6/1.

[5] ينظر:شرح المحلي على المنهاج وحاشية القليوبي ٢/ ٥٢، وحاشية البجيرمي على شرح الإقناع ٢/ ٣٢٦.

[6] ينظر الاختيار لتعليل المختار، ١/ ١٢٦.

[7] ينظر الشرح الكبير للدردير، ١/ ٥٢١.

[8] ينظر بداية المجتهد: 274/1.

1- الإمساك عن الأكل والشرب وما في حكمهما: والضابط: هو الامتناع عن وصول أي "عين" (مادة جرمية) إلى "الجوف" (المعدة أو الدماغ) من خلال "منفذ مفتوح" عن عمد واختيار، والمنافذ المفتوحة: تشمل: الفم والأنف (لأنه متصل بالحلق) والأذن (عند الشافعية إذا وصل للداخل) والدبر (الحقنة الشرجية)، وبناءً عليه فإن بخاخ الربو يفطر عند كثير من الفقهاء لوصول رذاذه للجوف، وكذلك التدخين يفطر بلا شك؛ لأن الدخان له جِرم يتكاثف ويدخل الجوف، وبالنسبة للمواد غير الغذائية: فلو ابتلع الصائم خرزةً أو حصاةً أو خيطًا أو نقودًا عامدًا بطل صومه؛ لأن العبرة بدخول الجوف لا بكون الشيء مغذيًا، وقال النووي: لو ابتلع شيئًا يسيرًا جدًا كحبة سمسمٍ أو خردلٍ ونحوهما أفطر بلا خلاف عندنا، وبه قال جمهور العلماء، وقال المتولي: يفطر عندنا.

2- ما لا يفطر (المنافذ غير المفتوحة):

قطرة العين (وإن وجد طعمها في حلقه) والحقن العلاجية (الإبر) سواء في الوريد أو العضل أو تحت الجلد؛ لأن المسام ليست منافذ مفتوحة، إلا إذا كانت إبر تغذية (محلول) فتفطر لأنها بمعنى الأكل والشرب.

النسيان: من أكل أو شرب ناسيًا فصومه صحيح؛ لما ورد عَنْ سيدنا أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ، أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ»[1].

3- الإمساك عن الجماع ومقدماته:

وهو أشد المفطرات إثمًا وأثرًا، والمقصود به التقاء الختانين.

حكم الجماع في نهار رمضان للصائم:

من جامع زوجته في نهار رمضان عامدًا مختارًا فسد صومه ووجب عليه أمران؛ الأول القضاء (صيام يوم مكان اليوم الذي أفسده)، والثاني الكفارة المغلَّظة: وهي صيام شهرين متتابعين أي ٦٠ يومًا، فمن لم يستطع فإطعام ٦٠ مسكينًا.

المطلب الرابع: مفسدات الصيام (المفطرات المعاصرة والقديمة).

والمفطرات ثلاثة: دخول داخل، وخروج خارج، وجِماع[2]، وهناك مفطرات دلَّ النَّص والإجْماع على أنَّها مفسدة للصيام، وهي كما يلي:

1- الأكل. 2- الشرب. 3- الجماع.

ودليل هذه الثلاثة قوله تعالى: ﴿ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾[3].

4- الحيض والنفاس.

ودليله حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((أليس إذا حاضت لم تُصلِّ ولم تَصم))[4].

5- تحديد الجوف المراد في كلام الفقهاء:

اختلفتِ المذاهب الأربعة في ذلك الى أقوال:

أولاً: المراد بالجوف عند حديثهم عن الجائفة: فالجائفة عندهم: هي التي تصل إلى الجوف، والمواضعُ التي تنفذ الجراحة منها إلى الجوف هي: الصَّدر، والظهر، والبطن، والجنبان، وما بين الأنثيين والدبر، ولا تكون في اليديْنِ والرِّجليْن ولا في الرقبة والحلق جائفة; لأنه لا يصل إلى الجوف[5]، وهناك فرق بين المعدة والجوف؛ فإنَّ الجوف يشمل المعدة وغيرها مما يوجد في التجويف البطني، "وأما الافطار في الأُذن فلا يحرم؛ لأنه لا يعلم وصوله إلى الدماغ؛ لضيق الخرق في الأذن، وكذلك الافطار في الإحليل; لأنه لا يصل إلى الجوف، فضلاً عن الوصول إلى المعدة، وكذلك الافطار في العين والقُبل؛ لما قُلنا، وكذلك الافطار في الجائفة وفي الآمَّة؛ لأن الجائفة تصل إلى الجوف لا إلى المعدة، والآمَّة إن كان يصل إلى المعدة، لكن ما

---

[1] صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر، (١١٥٥)، 809/2.
[2] ينظر "الوسيط" للإمام الغزالي 2/ 419.
[3] سورة البقرة: الآية 187.
[4] أخرجه البخاري 304.
[5] ينظر "بدائع الصنائع" 7/ 297.

يصل إليها من الجراحة لا يحصل به الغذاءُ، فلا تَثبُت به الحرمةُ، والحقنة لا تُحرِّم، بأن حُقن الصبي باللبن في الرواية المشهورة، وروي عن محمد أنها تحرم، وجه هذه الرواية أنها وصلتْ إلى الجوف حتى أوجبت فساد الصوم، فصار كما لو وصل من الفم، وجه ظاهر الرواية أن المعتبر في هذه الحرمة هو معنى التغذِّي، والحقنة لا تصل إلى موضع الغذاء; لأن موضع الغذاء هو المعدة، والحقنة لا تصل إليها، فلا يحصل بها نبات اللحم، ونشوز العظم، واندفاع الجوع؛ فلا توجب الحرمة"[1]، فهذا النص واضح في التفريق بين المعدة والجوف، أما الحلق فقد جعلوا الداخل إليه مفطِّرًا؛ لكونه منفذًا إلى الجوف، "ولو اكتحل الصائم لم يفسد وإن وجد طعمه في حلقه عند عامة العلماء: ويفسد، وجه قوله: أنه لما وجد طعمه في حلقه، فقد وصل إلى جوفه"[2].

ثانيًا: لبيان الجوف أنقل كلامهم حول الجائفة:

"قلت: فما حَدُّ الجائفة؟ قال: ما أفضى إلى الجوف وإن مدخل إبرة"[3]، "الجائفة في اصطلاح الفقهاء: ما أفضى من الجراحات إلى الجوف، ولا يكون إلا في الظهر أو البطن"[4]، "تجب الكفارة في إفساد صوم رمضان انتهاكًا له بما يصل إلى الجوف أو المعدة من الفم"[5]، أمَّا الحلق فيحصل الفطر بوصول المائع إليه وإن لم يجاوزه على الصحيح من مذهب المالكية[6]، وأمَّا مَن دهن رأسَهُ نهارًا ووجد طعمه في حلقه، أو وضع حناء في رأسه نهارًا فاستطعمها في حلقه، فالمعروف من المذهب وجوب القضاء"[7]، فهذا يدلّ على أنَّه لا بدَّ أن يصِلَ إلى الحلْق، أمَّا المنافذ الأخرى كالإحليل، وفرْج المرأة فيعلِّلونَها بالوصول إلى الجوف.[8]

ثالثًا: وهم أوسع المذاهب في مدلول الجوف:

يشترط لصِحَّة الصَّوم "عدم دخول عين من الظاهر، وإن لم تؤكل عادة كحصاة، جوفًا له؛ لخبر البيهقي بإسناد حسن أو صحيح، عن ابن عباس قال: "إنَّما الفطر مما دخل وليس مما خرج"؛ أي الأصل ذلك. ولو كان الجوف سِوى مُحِيل للغذاء أو الدواء، كباطن الأذن، وإن كان لا منفذ منه إلى الدماغ; لأنه نافذ إلى داخل قِحْفِ الرأس، وهو جوف أو باطن الإحليل، وإن لم يجاوز الداخل فيه الحشفة، كما يبطل بالواصل إلى حلقه وإن لم يصل إلى معدته، والمحيل كباطن الدماغ، والبطن، والأمعاء، والمثانة"[9]، "وإن غلبه القيء فلا بأس؛ للخبر، وكذا لا يفطر لو اقتلع نخامة من الدماغ أو الباطن ولَفَظَها أي: رماها في الأصح; لأن الحاجة لذلك تتكرر، فرُخِّص فيه، لكن يُسَنُّ قضاء يوم، ككل ما في الفطر به خلاف يُراعى كما هو ظاهر، أما إذا لم يقتلعها بأن نزلت من محلها من الباطن إليه، أو قلعها بسعال،فإنه يفطر قطعًا، فلو نزلت من دماغه، وحصلت في حد الظاهر من الفم، وهو مخرج الحاء المهملة فما بعده باطن فليقطعها من مجراها، وليمجها إن أمكنه؛ حتى لا يصل منها شيء للباطن، فإن تركها مع القدرة على لفظها، فوصلت الجوف يعني: جاوزت الحد المذكور أفطر في الأصح؛ لتقصيره"[10].

رابعًا: ما وصل إلى أحد الجوفين جوف البدن أو الدماغ فهو مفطر:

"وإن أوصل إلى جوفه شيئًا من أي موضع كان، أو إلى دماغه؛ مثل أنِ احتقن، أو داوى جائفة بما يصل جوفه، أو طعن نفسه، أو طعنه غيره بإذنه بما يصل جوفه، أو قطر في أذنه فوصل إلى دماغه، أو داوى مأمومة بما يصل إليه - أفطر، لأنه إذا بطل بالسعوط دل على أنه يبطل بكل واصل من أي موضع كان؛ ولأن الدماغ أحد الجوفين"[11]، "الفصل الثالث أنه يفطر بكل ما أدخله إلى جوفه، أو مجوف في جسده؛

---

[1] "بدائع الصنائع"، 9/4.
[2] المصدر نفسه، 92/2.
[3] "المدونة"، 545/4.
[4] "حاشية الخرشي"، 50/3.
[5] "التاج والإكليل"، 3/ 361.
[6] "شرح الزرقاني"، 2/ 204، "حاشية الخرشي"، 2/ 249.
[7] "حاشية الصاوي على الشرح الصغير"، 1/ 696.
[8] ينظر"الخرشي على خليل" 2/ 258.
[9] "الغرر البهية"، 2/ 213.
[10] "تحفة المحتاج"، 3/ 400، 399.
[11] الكافي، لابن قدامة 1/ 352.

كدماغه وحلقه ونحو ذلك، مما ينفذ إلى معدته، إذا وصل باختياره، وكان مما يمكن التحرز منه"[1]، "وكذا يفسد صوم بكل ما يصل لمسمى كالدماغ والحلق والدبر وباطن الفرج"[2]، وقد ذهب بعضُ الأطبَّاء المعاصرين إلى أنَّ المراد بالجوف هو الجهاز الهضمي البلعوم، المريء، المعدة، الأمعاء، والذي يظهر أنَّ هذا ليس بصحيح لأمرين[3]:

1- لو فرضنا أنَّ الطَّعام وصل إلى البلعوم ثم خرج ولم يَبقَ له أي أثر، ولم ينزل منه شيء إلى المعدة، ولم ينتفع منه الجسم مطلقًا، فبأي دليل نبطل صيام هذا الشخص؟!

2- يعتبر الفم جزءًا من الجهاز الهضمي، وهو ليس من الجوف بالنص، فقد جاءت السنة بجواز المضمضة للصائم، فهذا مما ينقض القول بأن الجوف هو الجهاز الهضمي.

المفطرات المعاصرة

المفطرات المعاصرة الداخلة إلى بدن الصائم: ما يدخل إلى بدن الصائم عبر الفم: وفيه مسائل:

المسألة الأولى: بخَّاخ الربو:

- التعريف به: بخَّاخ الربو علبة فيها دواء سائل يحتوي على ثلاثة عناصر:

1- مواد كيميائية، مستحضرات طبية.

2- ماء. 3- أوكسجين.

ويتم استعماله بأخذ شهيق عميق مع الضغط على البخَّاخ في نفس الوقت، وعندئذ يتطاير الرذاذ ويدخل عن طريق الفم إلى البلعوم الفمي، ومنه إلى الرغامي، فالقصباتِ الهوائية، ولكن يبقى جزء منه في البلعوم الفمي، وقد تدخل كمية قليلة جدًّا إلى المريء[4].

- حكم بخَّاخ الربو: اختلف المعاصرون فيه على قولين:

القول الأول: أن بخَّاخ الربو لا يفطر، ولا يفسد صوم الصائم، والشيخ الدكتور الصديق الضرير، ود. محمد الخياط[5]:

الأدلَّة:

1- أنَّ الداخل من بخَّاخ الربو إلى المريء، ومن ثَمَّ إلى المعدة، قليل جدًّا، فلا يفطِّر قياسًا على المتبقّي من المضمضة والاستنشاق.

بيان ذلك كما يلي:

تحتوي عبوة بخَّاخ الربو على 10 ملليلتر من السائل بما فيه المادة الدوائية، وهذه الكمية مُعدَّة على أساس أن يبخ منه 200 بخة؛ أي إن الـ10 ملليلتر تنتج 200 بخة؛ أي إنه في كل بخة يخرج جزء من الملليلتر الواحد، فكل بخة تشكل أقل من قطرة واحدة، وهذه القطرة الواحدة ستقسم إلى أجزاء يدخل الجزء الأكبر منه إلى جهاز التنفس، وجزء آخر يترسب على جدار البلعوم الفمي، والباقي قد ينزل إلى المعدة، وهذا المقدار النازل إلى المعدة يعفى عنه قياسًا على المتبقي من المضمضة والاستنشاق، فإن المتبقي منها أكثر من القدر الذي يبقى من بخة الربو "ولو مضمض المرء بماء موسوم بمادة مشعة، لاكتشفْنا المادَّة المشعَّة في المعدة بعد قليل، مِمَّا يؤكّد وجود قدْرٍ يسير معفوّ عنه، وهو يسير يزيد – يقينًا - عما يمكن أن يتسرب إلى المريء من بخاخ الربو - إن تسرب"[6].

2- أنَّ دخول شيءٍ إلى المعدة من بخاخ الربو أمر ليس قطعيًّا؛ بل مشكوك فيه، أي قد يدخل وقد لا يدخل، والأصل صحة الصيام وعدم فساده، واليقين لا يزول بالشك.

3- أنه لا يشبه الأكل والشرب؛ بل يشبه سحب الدم للتحليل، والإبر غير المغذية[7].

المناقشة: يشكل على هذا الدليل وجود قدر من الماء في تركيب الدواء كما سبق بيانه.

---

[1] "المغني"، 4/ 352.

[2] "مطالب أولي النهى"، 2/ 191.

[3] ينظر: مجلة مجمع الفقه، ع 10، 216/2، 254.

[4] ينظرمجلة المجمع، ع 10، 76/2، 259.

[5] مجلة المجمع، ع 10، 287/2، 381.

[6] ينظرمجلة المجمع، ع 10، 287/2.

[7] ينظر فتاوى شيخنا عبدالعزيز بن باز، 15/ 265.

4- أن البخاخ يتبخَّر ولا يصِلُ إلى المعدة، وإنَّما يصل إلى القصبات الهوائية[1].
المناقشة: سبق أنه قد يصل شيء يسير من مادة البخاخ إلى المعدة.
5- ذكر الأطبَّاء أنَّ السِّواك يحتوي على ثمانية مواد كيميائية، تقي الأسنان، واللثة من الأمراض، وهي تنحلّ باللّعاب وتدخل البلعوم، وقد جاء في "صحيح البخاري" عن عامر بن ربيعة: "رأيتُ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يستاك وهو صائم ما لا أحصي[2].
القول الثاني: أنَّ بخاخ الربو يفطِّر، ولا يجوز تناوله في رمضان إلا عند الحاجة للمريض، ويقضي ذلك اليوم، وهو قول الدكتور فضل حسن عباس[3]، والشيخ محمد المختار السلامي، والدكتور محمد الألفي، والشيخ محمد تقي الدين العثماني، والدكتور وهبة الزحيلي[4].
دليل القول الثاني: أنَّ محتوى البخاخ يصل إلى المعدة عن طريق الفم؛ فهو مفطر.
المناقشة:
يجاب عنه بالدليل الأوَّل لأصحاب القول الأول، ولم أقِفْ لهم على دليل آخر سوى ما ذكرته.
الترجيح:
الذي يظهر والله أعلم أنَّ بخاخ الربو لا يفطر، فإن ما ذكره القائلون بعدم التفطير وجيه، وقياسهم على المضمضة والسواك قياس صحيح، والله سبحانه وتعالى أعلم.
المسألة الثانية: الأقراص التي توضع تحت اللسان:
التعريف بها: هي أقراص توضع تحت اللّسان؛ لعلاج بعض الأزمات القلبية، وهي تمتصّ مباشرة بعد وضعها بوقت قصير، ويحملها الدم إلى القلب، فتوقف أزماتِه المفاجئة، ولا يدخل إلى الجوف شيء من هذه الأقراص[5]، حكمها: هذه الأقراص لا تفطر الصائم؛ لأنه لا يدخل منها شيء إلى الجوف، بل تمتصّ في الفم كما سبق، وأيضًا ليست هذه الأقراص أكلاً ولا شربًا، ولا في معناهما.
المسألة الثالثة: منظار المعدة:
التعريف به: هو جهاز طبي يدخل عبر الفم إلى البلعوم، ثم إلى المريء، ثم المعدة، ويستفاد منه إمَّا في تصوير ما في المعدة؛ ليعلم ما فيها من قرحة ونحوها، أو لاستخراج عينة صغيرة لفَحْصِها، أو لغير ذلك من الأغراض الطبية، وهي مسألة اختلف فيها أهل العلم:
"وسبب اختلافهم في هذه هو قياس المغذي على غير المغذي، وذلك أن المنطوق به إنما هو المغذي، فمن رأى أن المقصود بالصوم معنى معقول لم يلحق المغذي بغير المغذي، ومن رأى أنها عبادة غير معقولة، وأن المقصود منها إنما هو الإمساك فقط عما يرد الجوف، سوَّى بين المغذي وغير المغذي"[6] اهـ. خلاف أهل العلم في هذه المسألة:
القول الأول: ذهب عامة أهل العلم والجماهير من السلف والخلف إلى أن مَن أدخل أي شيء إلى جوفه أفطر، ولو كان غير مغذٍّ، ولا معتاد، ولو لم يتحلل وينماع، فلو بلع قطعة حديد أو حصاة، أو نحوهما قاصدًا؛ أفطر.[7]
إلا أنَّهم اشترطوا استقراره؛ أي أن لا يبقى طرف منه في الخارج، فإن بقي منه طرف في الخارج، أو كان متصلاً بشيء خارج فليس بمستقر.
الأدلة:
1- أن النبي (صلى الله عليه وسلم) أمر باتِّقاء الكحل الذي يدخل من العين إلى الحلق، وليس في الكحل تغذية، فعلم أنه لا يشترط في الداخل أن يكون مما يغذي في العادة[1].

---

[1] ينظر فتاوى شيخنا محمد العثيمين، 19/ 211.
[2] أخرجه البخاري معلَّقًا في باب سواك الرطب والسواك للصائم، "فتح الباري"، 4/ 158.
[3] "التبيان والإتحاف في أحكام الصيام والاعتكاف"، ص 115 ط. دار الفرقان.
[4] ينظرمجلة مجمع، ع 10، 65/2، 76، 364، 378.
[5] ينظرمجلة مجمع الفقه، ع 10، 96/2 بحث د. محمد الألفي.
[6] "بداية المجتهد" 2/ 153.
[7] ينظر: "تبيين الحقائق"، للزيلعي 1/ 326، "المجموع"، 6/ 317، "الشرح الكبير"، 7/ 410، "شرح الزرقاني على خليل" ،1/ 207، "بداية المجتهد"، 2/ 153، "شرح منتهى الإرادات"، 1/ 448.

مجلة محكمة تصدر عن جامعة ساوة الاهلية
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
العدد3 No 3
May2026 ايار 2026

المناقشة: أنه حديث ضعيف كما بينته في التخريج.
2- عموم أدلَّة الكتاب والسنة على تحريم الأكل والشرب، فيدخل فيه محل النزاع[2].
المناقشة: أنَّ هذا استدلال بمحلّ الخلاف؛ لأن الخلاف هل يسمى ذلك أكلاً أو لا يسمى.
3- أنَّ الصيام هو الإمساك عن كل ما يصل إلى الجوف، وهذا ما أمسك؛ ولهذا يقال: فلان يأكل الطين، ويأكل الحجر[3].
المناقشة: أن الإمساك المطلوب لا بد له من متعلق، وهو محل البحث، أي ما الشيء الذي يطلب من الصائم أن يُمسك عنه؟
والأكل علَّقه كثير من أهل اللغة بالمطعوم، أكلت الطعام أكلاً ومأكلاً، ونحوه في كتب اللغة الأخرى، الأكل حقيقةً بلغُ الطعام بعد مضغه، فبلع الحصاة ليس بأكل حقيقةً"، "الأكْل - بسكون الكاف: وصول ما يحتاج إلى المضغ إلى المعدة"[4]، "الأكل إيصال ما يمضغ إلى الجوف ممضوغًا أولاً"، "الأكل: تناول المطعم"، وفي كلام هؤلاء ما يدل على أنه لا يطلق الأكل إلا على المطعوم، ويؤيد هذا قوله (صلى الله عليه وسلم): ((يدع طعامه وشرابه))، فالمطلوب ترك الطعام والشراب ليس إلا، وما جاء عن ابن عباس (رضي الله عنه) أنه قال: "إنَّما الفطر مما دخل، وليس مما خرج".[5]
المناقشة: يناقش بما سبق في مناقشة الدليل الثاني والثالث؛ أي هل الفطر من كل داخل، أو من المطعوم فقط؟ هذا هو محلّ النزاع.
القول الثاني: أنه لا يفطر مما دخل إلى المعدة إلا ما كان طعامًا أو شرابًا.[6]
الأدلة:
1- أنَّ المقصود بالأكل والشرب في النصوص هو الأكل المعروف الذي اعتاد عليه الناس، دون أكل الحصاة والدرهم ونحوهما، فإن هذا لا ينصرف إليه النَّصّ؛ ولهذا لما أراد الخليل أن يعرف الأكل قال: الأكل معروف"[7].
2- أن الله ورسوله إنَّما جعلا الطعام والشراب مفطرًا؛ لعلة التقوّي والتغذِّي، لا لمجرد كونه واصلاً إلى الجوف، "الصائم نُهي عن الأكل والشرب؛ لأن ذلك سبب التقوي، فترك الأكل والشرب الذي يولد الدم الكثير الذي يجري فيه الشيطان إنما يتولد من الغذاء، لا عن حقنة ولا كحل"، نرجع الآن إلى المسألة المقصودة، وهي دخول المنظار إلى المعدة:

فعلى القول بأن كل داخل إلى المعدة مهما كان مغذيًا أو غير مغذٍّ يفطر؛ فالمنظار على هذا يفطر، تخريجًا على قول الأئمة الثلاثة، فإنهم يشترطون الاستقرار وهو أنه ألا يبقى منه شيء في الخارج، ومعلوم أن المنظار يتصل بالخارج، فهو لا يفطر تخريجًا، ويفطر تخريجًا على قول الثلاثة، ومقتضى كلام كثير من المعاصرين: أن المنظار يفطر؛ لأنهم قالوا: إن كل عين دخلت الجوف تفطر أُكلَت أو لم تؤكل، تطعم أو لا تطعم، صغيرة أو كبيرة[8]، أمَّا على القول بأنَّه لا يفطر إلا المغذِّي فقط؛ فالمنظار لا يفطر؛ لكونه جامدًا لا يغذي، وهذا ما اختاره الشيخ محمد بخيت[9] مفتي مصر، وشيخنا محمد العثيمين[10]، والقول بعدم التفطير

---

[1] شرح العمدة، لشيخ الإسلام، 1/ 385.
[2] الشرح الكبير، 7/ 411.
[3] "فقه الصيام" د. محمد حسن هيتو، ص 77.
[4] ينظر: لسان العرب،19/11. المصباح المنير، ص7. معجم لغة الفقهاء، ص64. المفردات للأصفهاني، ص80.
[5] أخرجه البيهقي، 4/ 261، ومجمع الزوائد، 252/1، ونصب الراية، 2/ 253، وحسنه النووي في "المجموع"، 327/6، وقال ابن حجر الهيثمي: إسناده حسن أو صحيح "إتحاف أهل الإسلام" ص 121.
[6] "مجموع الفتاوى" 20/ 528.
[7] "معجم مقاييس اللغة" 1/ 122.
[8] ينظر"فقه الصيام" د. محمد حسن هيتو ص 76، وانظر: "التبيان والإتحاف في أحكام الصيام والاعتكاف" د. فضل حسن عباس ص 93.
[9] فهو يقول: "وبالجملة فالشرط في المفطر أن يصل إلى الجوف وأن يستقر فيه، والمراد بذلك أن يدخل إلى الجوف، ولا يكون طرفه خارج الجوف، ولا متصلاً بشيء خارج الجوف..." نقله السبكي في "الدين الخالص" 8/ 457.
[10] "الشرح الممتع" 6/ 383.

العدد3 No 3
2026 ايار May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن
جامعة ساوة الاهلية

هو الأقرب؛ لأنه لا يمكن اعتبار عملية إدخال المنظار أكلاً، لا لغةً، ولا عرفًا، فهي عملية علاج ليس أكثر.

المطلب الخامس: الاعذار المبيحة للأفطار :-

أ- السفر والصَّوم:

1- إذا سافر المسلم وهو صائمٌ في رمضان وغيره، مسافة قَصْر، فقد رخَّصَ له الشارع في الفطر تيسيرًا منه وتخفيفًا عليه على أن يقضيَ ما أفطر فيه، عند حضوره ورجوعه من سفره؛ قال الله تعالى: ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[1]، وعن عائشة رضي الله عنها أنَّ حمزة بن عَمْرٍو الأسلمِيَّ قال للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَأَصُومُ في السَّفَرِ؟ - وكان كثيرَ الصِّيَام - فقال: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ»[2]، وفي رواية لمسلم: أنَّه قال: يا رَسُولَ الله، أَجِدُ بي قُوَّةً على الصِّيام في السَّفر، فهلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ؟ فقال رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ):« هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللهِ، فَمَنْ أَخَذَ بِهَا، فَحَسَنٌ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ »؛ إلى غير ذلك من الأحاديثِ الصَّحيحة الكثيرة في هذا الباب[3].

2- وإن لم يجد المسلم مشقَّة بالصَّوم في السَّفر، فالصَّوم له أفضل، وإن وجدَ مشقة فالفطر له أفضل، وعلى كلِّ الأحوال فالفطرُ أولى وأحبُّ إلى الله تعالى؛ وذلك لقوله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «لَيْسَ مِنَ البِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»[4]، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ»[5].

3- "وقد يتوهَّم بعض النَّاس أنَّ الفطر في هذه الأيام في السفر غير جائز، أو أنَّه خلاف الأولى، بسبب تيسُّر المواصلات، وتوفُّر سُبُل الرَّاحة فيها، فهؤلاء نذكِّرهم بقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾[6]، وبقوله سبحانه: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[7]، فتشريع الله للنَّاس تشريع دائم لا يختصُّ بجزءٍ من الأمَّة دون بقيَّة الأمَّة، ولا بزمنٍ دون زمن، ولا بمكانٍ دون مكان، ذلك أنَّ منزِّل هذا الشرع هو خالقُ الإنسان والزَّمان والمكان، العليم الخبير الذي يعلمُ حاجة النَّاس، وما يصلحهم وما يَصلحُ لهم، وقد يوضِّح هذا ما نشره بعض الباحثين الخبراء، من أنَّ انتقال الجسم المفاجئ السَّريع من بلدٍ إلى بلد، له تأثير سيِّئٌ على الجسم، وقد يفقد الإنسان قواه لحين من الوقت، ويؤثِّر على حواسِّه.

أسوق هذا لنعلم أنَّه قد يكون وراء تشريع الله من الحِكَمِ ما لا نعرفه، ثم قد يتكشفُ أو لا يُتكشَف، فلا يجوز أن نُخضِع أحكام الله لآرائِنا وعقولنا، بل يجبُ أن يكون موقفنا؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾[8]"[9]، فالسَّفر بالوسائِل العصريَّة: كالقطارات، والسُّفن البحريَّة، والطَّائرات، ونحوها من الوسائل المريحة، لا يُسقط الرُّخصة الشَّرعية التي

---

[1] سورة البقرة: آية 184.

[2] حديث صحيح: أخرجه البخاري (4/ 157)، ومسلم (3/ 144)، وأبو داود (2402)، والنسائي (1/ 510)، وابن ماجة (1662)، وابن الجارود (397)، وغيرهم من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عنها.

[3] وقد أجمعت الأمَّةُ كلها على مشروعية الفطر للمسافر، حتى ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية: "أنَّ من أنكرَ الفطر للمسافر يُستتَاب، وإلاَّ حُكم عليه بالرِّدة"؛ انظر: "مجموع الفتاوى" (25/ 209)، وانظر أيضًا: "بداية المجتهد" (1/ 285)، و"السيل الجرار" (2/ 123) للإمام الشوكاني.

[4] حديث صحيح: أخرجه البخاري (4/ 161)، ومسلم (3/ 142)، وأبو داود (2407)، والنسائي (1/ 315)، وابن الجارود في: "المنتقى" (399)، وغيرهم، من حديث: حابر بن عبدالله، وله عنه طرق، وفي الباب عن جماعة من الصَّحابة رضي الله عنهم.

[5] حديث صحيح: أخرجه البخاري (4/ 163)، ومسلم (/ 143)، واللفظ له، وغيرهما.

[6] سورة مريم: آية 64.

[7] سورة البقرة: آية 232.

[8] سورة الأحزاب: آية 36.

[9] ما بين الهلالين من رسالة: "الصوم في ضوء الكتاب والسنة"؛ للدكتور عمر سليمان الأشقر، ص(28-29).

تصدَّق الله تبارك وتعالى بها علينا وهي الإفطار في السَّفر فقد قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[1].

4- وإذا نوى المسافر الصِّيام بالليل، وشرَع فيه، جاز له الفطر أثناء النَّهار، كما يجوز له أن يفطر إذا أصبح، ونوى السَّفر أثناء النَّهار.

فعن جابِرِ بن عبدالله رضي اللهُ عنهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) خرجَ عام الفَتحِ إلى مَكَّةَ في رمضان، فصَام حتَّى بلغ كُرَاعَ الغَمِيمِ، فصام النَّاسُ، ثُمَّ دعا بِقَدَحٍ من ماءٍ فرَفَعَه، حَتَّى نظر النَّاس إليه، ثُمَّ شَرِبَ، فقيل لَهُ بعد ذلك: إِنَّ بَعضَ النَّاس قد صَامَ، فقال: «أُولَئِكَ الْعُصَاةُ، أُولَئِكَ الْعُصَاةُ»[2].

5- ومن السُّنةِ أن يُفطر المسافر في بيته قبل أن يخرجَ منه، فقد كان الصَّحابة رضي الله عنهم حين يُنْشِؤُونَ السَّفر، يُفطرونَ من غير اعتبار مُجاوزةِ البيوت، ويُخبِرُونَ أنَّ ذلك سُنَّتُهُ وَهَدْيُهُ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وهذا بعكس القصْرِ في الصَّلاة في السَّفر، فلا يبتدَئُ به حتى يخرج من بيته، ويتجاوز بيوت بلده، ويفارق مكان إقامته، من قريةٍ، أو مدينةٍ، أو خيام، وهذا قول جمهور العُلماء من السَّلفِ والخلف، فعن جَعْفَر بن جَبْرٍ قال: "كنتُ مع أبي بَصْرَةَ الغِفاري صاحب النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في سفينة من الفُسْطَاط في رمضان، فَرُفِعَ ثُمَّ قُرِّبَ غَدَاهُ، قال جعْفَر في حديثِهِ: فَلَمْ يُجَاوِزِ البُيُوتَ حتَّى دَعَا بِالسُّفْرَةِ، قال: اقتَرِب قلتُ: أَلَسْتَ تَرَى البُيوتَ، قال أَبُو بَصْرَةَ «أَتَرْغَبُ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وفي لفظ أحمد: "فقلتُ: يا أبا بَصْرَةَ، واللَّه ما تَغَيَّبَتْ عَنَّا مَنَازِلُنَا بَعْدُ؟ فقال: «أَتَرْغَبُ عَن سُنَّةِ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟» قلتُ: لا، قال: فَكُلْ فَلَم نَزَلْ مُفْطِرِينَ حتَّى بَلَغْنَا مَاحُوزَنَا"[3]، وعن محمَّدِ بن كَعْبٍ أنَّه قال: "أَتَيْتُ أنسَ بن مالكٍ في رمضَانَ وهو يُرِيدُ سَفَرًا، وقد رُحِلَتْ لهُ رَاحِلَتُهُ، ولبسَ ثيابَ السَّفرِ، فدعَا بطعامٍ فأكلَ، فقلتُ له: سُنَّةٌ؟ قال: سُنَّةٌ ثمَّ ركبَ"[4].

ب- المريضُ والصَّوم:

1- وقد أباحَ الله تعالى للمريض الفطرَ رحمةً به، وتيسيرًا عليه، ورِعَايةً لضعفه، قال تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[5]، والمرضُ المبيح للفطر، والموجِب للرُّخصَة، هو الذي يؤدِّي مع الصَّوم إلى ضررٍ في النَّفس، أو زيادة عِلَّة، أو يُخشى معه تأخُّر الشِّفاء، ويعرف ذلك بالتَّجربة تجربة المريض، أو من يثق به ممن يُعاني نفس المرض، أو بإخبار طبيب ثقةٍ في دينه وطبِّه، والأفضل أنْ يكونَ من أهل الاختصاص، أو بغلبةِ الظَّن، وهي كافيةٌ في الأحكام العمليَّة، وإذا صام المريضُ، وتحمَّل المشقَّة، صحَّ صومه وأجزأه، ولا قضاء عليه، إلا أنَّه يُكره له ذلك

---

[1] سورة البقرة: آية 180.

[2] حديث صحيح: أخرجه مسلم (3/ 141-142)، و"مختصره"(597)، وفي الباب عن ابن عباس وغيره، و(كراع الغَمِيم): واد أمام (عسفان) يُضاف إليه هذا الكراع، وهو: جبلٌ أسود متصل به.

[3] حديث حسن لغيره: أخرجه أبو داود (2412)، وأحمد (27233)، وفي سنده ضعف يسير، ويشهد له الحديث الآتي بعده. و(الفسطاط): مصر القديمة. وقوله: حتى بلغنا ماحُوزَنا، هو موضعهم الذي أرادوه.

[4] أثر صحيح لغيره: أخرجه الترمذي (779)، والدارقطني (2291)، والبيهقي في "الكبرى" (8180)، وغيرهم، وحسَّنه الترمذي، وغير واحد، ويشهد له الحديث السابق، وحديث آخر لأنس سنده صحيح، وقد =صحَّحه ابن العربي في "العارضة"، والضياء المقدسي، وابن القيم في "زاد المعاد"، والشيخ الألباني في رسالته: "تصحيح حديث إفطار الصائم قبل سفره بعد الفجر"، ط. مكتبة المعارف، والله المستعان.

[5] سورة البقرة: آية 185.

لإعراضِهِ عن الرُّخصة التي يحبُّها الله تعالى، وقد يلحقهُ بذلك ضَرَرٌ في نفسه، وعلى المريض القضاء بعددِ الأيام التي أفطرَ فيها، بعد أن يعافى من مرضه؛ لقوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[1].

2- والصَّحيح أن الذي يخافُ المرض بالصِّيام، يُفطر مثل المريض، وكذلك من غلبه الجوعُ أو العَطش، فخافَ الهلاك، لزمه الفِطر، وإن كان صحيحًا مُقِيمًا، وعليه القَضَاء؛ قال الإمام الشوكاني رحمه الله: "ووجوب الإفطار لخشية التَّلفِ معلوم من قواعد الشَّريعة كُلياتها وجزئياتها؛ كقوله تعالي: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾[2]، و﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾[3]، وحفظ النَّفس واجبٌ، ولم يتعبد الله عباده بما يُخشى منه تلف الأنفس، وقد رخَّص لهم في الإفطار في السَّفر؛ لأنَّه مَظنَّة المشقَّة، فكيف لا يجوز لخشية التَّلف أو الضَّرَر"[4].

ج- الشَّيخ الكبير، والمرأة الكبيرة ، وذو الامراض المزمنة:

ومن أصحاب الأعذار أيضًا: الشَّيخ الكبير الهَرِم الفاني الذي وهنَ العظم منه، وبلغ من الكبرِ عِتيًّا، ومثله المرأة العجوز التي أضعَفها الكبر، والمريض المزمِن - الذي لا يُرجى برؤه من مرضه - فهؤلاء إذا كان الصِّيام يجهدهم، ويشقُّ عليهم مشقَّة شديدةً، فإنَّه يُرخَّص لهم في الفطر، ولا صوم عليهم، بإجماع العُلماءِ (كما نقلَ ذلك ابن المنذر في "الإجماع"، وغيره[5])، وإنما عليهم الفِدية يُطعمون عن كلِّ يوم مسكينًا، والدَّليل على ذلك، قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾[6] ، وقد صحَّ النقل عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّه قال في تفسير الآية: "ليستْ بمنسُوخةٍ، هو الشَّيخ الكبير، والمرأة الكبيرةُ لا يسْتَطيعانِ أن يصومَا، فيُطعِمانَ مكان كلِّ يومٍ مسكينًا"[7]، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه "أنه ضعف عن الصَّوم عامًا، فصنعَ جفنة ثريد ودعا ثلاثين مسكينًا، فأشبعهم"[8]، "وأمَّا الشَّيخُ الفَانِي الهَرِمُ الذي لا يَستطِيعُ الصِّيام، فلهُ أن يُفطِرَ ولا قضاءَ عليه؛ لأنَّه ليسَتْ له حَالٌ يَصِير إليها يَتَمَكَّنُ فيها من القضاء، ولكن هل يجب عليه إذا أفطرَ أن يُطْعِمَ عن كلِّ يومٍ مِسكينًا إذا كان ذا جِدَةٍ؟

أحدُهُمَا: لا يَجبُ عليه إطعامٌ لأنَّه ضعيفٌ لكبر سنه ، والثَّاني: وهو الصَّحيحُ وعليه أكثَرُ العلماء أنَّه يجب عليه فِديَةٌ عن كلِّ يومٍ، كما فسَّرَهُ ابن عَبَّاس وغيره من السَّلف على قِرَاءَةِ من قرأ: ﴿وعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾؛ أي: يَتَجَشَّمُونَه ؛ كما قاله ابن مسعود وغيره، هو اختِيَارُ البُخَارِي"[9].

د- الحاملُ والمرضِع:

والحامل والمرضع، إذا لم تُطيقَا الصَّوم، أو خافتَا على نفسيهما أو ولديهما مِنْ مَشقَّة الصَّوم، أفطرتَا وأطعمتا عن كلِّ يوم مسكينًا، ولا قضاء عليهما، والدَّليل على أنَّ الله تعالى رخَّص لهما في الفطر قول النَّبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَضَعَ عَنِ المُسَافِرِ شَطْرَ الصَّلَاةِ، وعَنِ المُسَافِرِ والحَامِلِ

---

[1] سورة البقرة: آية 185.

[2] سورة النّساء: آية 29.

[3] سورة التغابن: آية 16.

[4] "السّيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار" (2/ 124-1245)؛ بتصرف يسير، وانظر أيضًا: "المجموع شرح المهذَّب" (6/ 258)، و"فقه السنة" (1/ 408).

[5] ينظر: "بداية المجتهد" (1/ 291) لابن رشد.

[6] سورة البقرة : آية 184.

[7] أثر صحيح الإسناد: أخرجه البخاري (7/ 24-الإرشاد)، والدارقطني (2381)، والنسائي (1/ 318)، وأبو داود (2318)، وابن الجارود (381) وغيرهم، من طرقٍ عن: ابن عباس، وصحَّحه الدارقطني.

[8] سنن الدارقطني، كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ طُلُوعِ الشَّمْسِ بَعْدَ الْإِفْطَارِ، رقم (2390)، 199/3.

[9] أثر صحيح الإسناد: أخرجه البيهقي (4/ 230)، وابن الجارود في "المنتقى" (381)، بإسناد صحيح على شرط الشيخين؛ كما في: "الارواء" (4/ 18)، والله الموفق.

العدد3 No 3
2026 ايار May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن
جامعة ساوة الاهلية

والمُرْضِعِ الصَّوْمَ، أَوِ الصِّيَامَ»[1]، وعن ابن عبَّاس رضي الله عنه قال: "إذا خَافتِ الحاملُ على نفسها، والمرضِعُ على ولدها في رمضان، قال: يُفطران ويُطعمانِ مكانَ كلِّ يومٍ مسكينًا، ولا يقضِيان صومًا"[2]، وعنه أيضًا قال: "ثبتَ للشَّيخِ الكبيرِ والعجُوز الكبيرةِ إذا كانَا لا يُطِيقَانِ الصَّوم، والحبْلَى والمرضِع إذا خافتَا أفطرتَا وأطعمتَا كُلَّ يومٍ مِسكينًا"[3]، وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه "أنَّ امرَأَتَه سَألتهُ وهي حُبْلَى، فقال: أفطري وأطعمِي عن كلِّ يوم مِسكينًا ولَا تقضي"[4].

ه- الحائض والنُّفساء:

1- ومن الذِين رخَّص الله تبارك وتعالى لهم في الفطر رفقًا بهم ورعايةً لحالتهم الصِّحية والنفسيَّة الحائض والنُّفَسَاء، فقد أجمع العلماء على أنَّه يجب الفطر على الحائض والنفسَاء، ويحرمُ عليهما الصِّيام، وأنَّهما إذا صامتَا لم يُجزئهما الصوم، ولا يصحُّ منهما حتى تطهرا؛ وذلك لأنَّ من شروط صحَّة الصوم الطَّهارة من الحيض والنِّفاس، ويجب عليهما القضاء بعد انقِضَاء رمضان ولا بُدَّ، وقد صحَّ عنِ النَّبيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أنه قال: «أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ، فَذَلِكَ نُقْصَانُ دِينِهَا... »[5] .
2- وهذا بعكس المرأة المستحاضة، فإنَّ لها حُكْمَ الطَّهارات، فتُصلي، وتصوم، وتعتكِف، وتقرأ القرآن، وتمسُّ المصْحَف وتحملُه، وتفعل كلَّ العبادات، وهذا مجمعٌ عليه[6].

المبحث الثاني

المقاصد التربوية والاجتماعية للصيام

إنَّ القرآن الكريم هو كتاب الله إلى البشرية أجمعين، أنزله الله تبياناً لكل شيء، هدى ورحمة وفرقاناً وذكرى للمؤمنين قال الله تعالى: {وَإِنَّهُ لَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ}[7]، فإنَّ شرف أي علم يكون بمصدره، ومحتوياته، ولا أشرف مما صدر عن الله من وحيه وكلامه، يقول الله عز وجل: {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا}[8]، ودلالة الآية: "يمدح تعالى كتابه العزيز الذي أنزله على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم وهو القرآن يهدي لأقوم الطرق وأوضح السبل"[9]، فهو كتاب هداية وإرشاد لما يحتويه من أفكار ومبادئ تسهم في بناء الفرد بناءً راسخاً، وفيه من التربية والتوجيه والعلم النافع جعلت منه منهجاً فريداً متميزاً في تربيته للنفوس وإصلاحه للمجتمعات فهو منهج رباني شامل متكامل، لذا يعد المصدر الأول للتربية الإسلامية الذي إذا عمل به أثمر جيلاً تربوياً

---

[1] حديث حسن: أخرجه الترمذي (715)، وابن ماجه (1667) اللفظ له، وأبو داود (2408)، وغيرهم من حديث: أنس بن مالك الكعبي، وقال الترمذي: "حديث حسن"، وهو كما قال، وقال الألباني في "تخرج المشكاة" (2025)، و"صحيح سنن أبي داود" (2408): "حسن صحيح".

[2] أثر صحيح الإسناد: رواه الطبري (2758) بإسناد صحيح على شرط مسلم، انظر: "الإرواء" (4/ 19).

[3] أثر جيد الإسناد: رواه الدارقطني (2388) من طريق أيوب عن نافع به، انظر: المصدر السابق (4/ 20).وقد ذهب الجمهور إلى أن للحامل والمرضع الحق في الفطر في كل هذه الأحوال، بل ونقل بعض أهل العلم الإجماع على ذلك، قال الترمذي: "العمل على هذا عند أهل العلم".ينظر: "بداية المجتهد" (1/ 290)، و"السيل الجرار" (2/ 125)، و"تفسير القرطبي" (2/ 288)، و"فقه السُّنة" (1/ 407)، والله تعالى أعلم.

[4] سبق تخرجه، وهو صحيح.

[5] سبق تخريجه.

[6] "فقه السنة" (1/ 69)، و"سبل السَّلام" (1/ 157) للإمام الصنعاني.

[7] سورة النمل: آية 77.

[8] سورة الإسراء: آية 9.

[9] تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت: 774 هـ)، تح: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر، الرياض – السعودية، ط2، 1420هـ - 1999م، ص 850.

العدد3 No 3
2026 ايار May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن
جامعة ساوة الاهلية

متميزاً[1]، وإن أنفع شيء للعبد في معاشه ومعاده هو تدبر كتاب ربه، وإطالة تأمله، وتلاوة حروفه، وإقامة حدوده، وإتباع محكمه، والتفرغ لعلمه، والقيام بتعليمه، قال الله تعالى: {كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ}[2]، [3]وإنَّ من السور الفاضلة في كتاب الله تعالى سورة البقرة، فهي أطول سور القرآن لما حوته من معاني وأصول وفروع، ومما ورد في فضلها، ما رواه مسلم، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ رضي الله عنه قَالَ: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "اقرؤوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ. اقرؤوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ. أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ، تُحَاجَّانِ عن أصحابهما، اقرؤوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، ولا يستطيعها الْبَطَلَةُ"[4]، ومن خصائص هذه السورة المباركة أنَّها تحدثت عن أركان الإسلام الخمسة في ثناياها، وتفردت بآيات فريضة الصيام عما سواها من السور، وقد أشارت آيات الصيام إلى شيء من عظيم مقاصدها، ونفيس مضامينها، ولذا جاءت هذه الدراسة بالمضامين التربوية المستنبطة من آيات الصيام من سورة البقرة، وقد تضمنت آيات الصيام من سورة البقرة مبادئ تربوية أبرزها هي:

المطلب الاول: المقاصد التربوية للصيام.

أنعم الله سبحانه وتعالى على الإنسان بشريعة الإسلام القائمة على قواعد راسخة ومبادئ جامعة تضمن مراعاتها تحصيل مصالحه، وتحفظ عليه الاستقرار والأمن والإصلاح، وتدرأ عنه الشر والفساد، لما تمثله هذه المبادئ من كونها عنواناً لرضا الله سبحانه وتعالى ففي هذا المطلب سأُوضح المبادئ التربوية المستنبطة من آيات الصيام من سورة البقرة، وإنَّ الإيمان أساس كل عقيدة موجهة للتربية ومؤثرة في السلوك، ومحددة للشخصية وبهذا تتجلى الآثار التربوية لمبدأ الإيمان بالله تعالى، في كل حركة يقوم بها المؤمن، وكل كلمة يتلفظ بها، وكل فكر يراود خاطره، وكل شاردة وواردة في حياته، وهي آثار عظيمة قيمة لعظم المبدأ وشرفه، ومن هذه الآثار التربوية:

1- تحقيق العبودية لله سبحانه وتعالى وحده، قال تعال: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)[5]، فمن أجل تحقيق هذه العبودية خلقنا الله تعالى، وخلق جميع ما في الكون وسخره لخدمتنا ومنفعتنا، وبهذه العبودية أمرنا، فقال: (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ)[6]، وقد وُصف التوجه الكلي إلى الله تعالى، بأنَّه توجه عواطف المؤمن بالله وأحاسيسه وشعوره نحو الخالق عز وجل وتسري على خطى شريعته خاضعة له في كل وقت، ذاكرة له في كل حين، طالبة الأجر الإلهي راغبة في الثواب الرباني، تاركة لشهوات الدنيا هاجرة لملذاتها، وبذلك تكون الحياة الطيبة وتحرر النفس من سيطرة الآخرين فتسعد النفس وتستقيم الحياة، وتنسجم التصرفات وفق نظام معين، ونسق متزن خاصة وأنَّ المؤمن يعلم أنَّ الله هو المحي والمميت وهو الرازق ذو القوة المتين، وهو الضار والنافع، ولا أحد سواه يتحكم في أي أمر من أموره فيتوجه نحو الرب متصفاً بكل صفة يحبها الرب، ومتجنباً كل صفة قد نهاه الله عنها فهو بهذا قد اتجه كلياً نحو الخالق[7]، فإنَّ الإيمان بالله تعالى رباً واحداً مستحقاً للعبودية الخالصة وحده هي الغاية النهائية التي تسعى التربية الإسلامية لتحقيقها إلى أن تقوم الساعة، إذ الصوم يربي المسلم على العبودية الحقة، فإذا جاء الليل أكل وشرب، امتثالاً لقول ربه: (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ)[8]، ولهذا كان مستحباً أن يأكل الصائم عند الإفطار وعند السحور، وكِرِهَ الوصال، فالأكل حينئذ عبادة لله، وإذا طلع الفجر أمسك عن الأكل والشرب، وسائر

---

[1] ينظر تدبر القرآن الكريم، عبد اللطيف عبد الله التويجري، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 2014م، ص 6.

[2] سورة ص: آية 29.

[3] تدبر القرآن الكريم، عبد اللطيف عبد الله التويجري، ص: 29.

[4] صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، رقم الحديث (804)، 553/1.

[5] سورة الذاريات: آية 56.

[6] سورة البينة: آية 5.

[7] ينظر المبادئ التربوية المستنبطة من آيات الوصايا في القرآن الكريم، الخيري، عبد المجيد بن أحمد بن محمد، جامعة أم القرى، كلية التربية، مكة المكرمة، 1996م، ص124.

[8] سورة البقرة: آية 187.

المفطرات، امتثالاً لأمر الله تعالى: (ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ)، وهكذا يتربى المسلم على كمال العبودية لله، فإذا أمره ربّه (عز وجل) بالأكل في وقت معين أكل، وإذا أمره بضد ذلك في وقت آخر امتثل، فالقضية ليست مجرد أذواق، وإنَّما هي طاعة لله تعالى وتنفيذ لأمره.

2- "يمد المؤمن بطاقة روحية تعينه على تحمل مشاق الحياة وتحمل مسئوليته، فالإيمان بالله تعالى قوة خارقة تمد المؤمن، بطاقة روحية تعينه على تحمل مصاعب ومشاق الحياة، وتجنبه القلق الذي يتعرض له كثير من الناس في هذا العصر الحديث الذي يسوده التنافس الشديد، ذُكر أنَّ الذي يؤمن بالله لا يتسرب إليه اليأس في حال من الأحوال فإذا ضاقت عليه الحياة، وانقطعت عنه الأسباب جميعها فإنَّه يعلم أنَّ عين الله لا تغفل عنه ولا تسلمه إلى نفسه، فلا تزال يبذل الجهود المتتابعة متوكلاً على الله، مستمداً منه المعونة في جميع أحواله"[1]، حيث لا يوجد عبادة من العبادات في الإسلام تشعر المسلم بمسئوليته عن نفسه كالصيام.

3- الشعور بالأمن والطمأنينة، إنَّ قلب المؤمن بالله عامر بالأمن والطمأنينة، قال تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ)[2]، وقد وصف القرآن ما يحدثه الإيمان من أمن وطمأنينة في نفس المؤمن بقوله تعال: (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ)[3]، فالمؤمن دائم التوجه إلى الله تعالى في عبادته، وفي سائر أعماله وأقواله فيشعر أنَّ الله تعالى معه دائماً حيثما سار وهو في عونه دائماً وهذا يجعل للصوم أثر في إيجاد الطمأنينة في النفس والاستقرار.

4- محبة الله ورضاه وولايته للمؤمنين، الإيمان يثمر محبة الله للعبد، والتي تثمر محبة المؤمنين له، ومن أحبه الله حبب فيه عباده المؤمنين، وبذلك تحصل السعادة والفلاح، قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَٰنُ وُدًّا)[4]، وبالإيمان يفوز العبد برضا الله عز وجل، قال تعالى: (وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ۚ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ)[5]، فنالوا رضوان الله ورحمته والفوز بهذه المساكن الطيبة بإيمانهم والإيمان سبب ولاية الله للعبد، والمؤمنون هم أولياء الله، ومن كان الله وليه فلا خوف عليه ولا حزن، قال تعالى: (أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (63))[6].

5- "ينمي الرقابة الذاتية ويحرر العقل من التخبط والفوضى، فالتخبط والفوضى تنشأ عن خلو القلب من العقيدة الإسلامية القائمة على الإيمان الصحيح، لأن من خلا قلبه منها فهو إما فارغ القلب، وإما متخبط في ضلالات العقائد والخرافات، ولا سبيل للنجاة من ذلك إلا بالإيمان الصحيح، والمؤمن الحق لا يحتاج وهو يمارس أعماله اليومية إلى رقيب يراقبه، بل رقيبه صدره، وهذا قمة السلوك الإنساني".[7]

6- يغرس في النفس الثقة والرضا، يُقال "إنَّ للإيمان بالله تعالى أثراً هائلاً في النفس الإنسانية فهو يهيئوها دائماً للرضا، وللعمل الجاد المثمر، وهو يهيئوها في كل يوم لاستقبال الحياة بنفس النشاط الذي استقبلتها به من قبل، ولو اجتمعت تلك الأحوال في إنسان فلا شك أنَّه سيكون في أرقى ما يجب أن تكون عليه الإنسانية من الحياة".[8]

7- الراحة النفسية والفكرية، الإيمان يصل المؤمن بخالقه فلا قلق في النفس ولا اضطراب في الفكر، فيرضى به رباً مدبراً وحاكماً مشرعاً فيطمئن قلبه، وينشرح صدره، ويرضى بما قسمه الله له، وبما قدره عليه.

8- الاهتمام بالجانب الوجداني للمتعلم عن طريق زيادة الإيمان وتقويته وذلك بالعبادات والطاعات كالصيام والتطوع.

---

[1] الإيمان الحق وأثره في بناء شخصية المسلم، زكريا بن عابدين عثمان، دار عامل الكتب، الرياض، 1989م، ص40.
[2] سورة الرعد: آية 28.
[3] سورة الأنعام: آية 82.
[4] سورة مريم: آية 96.
[5] سورة التوبة: آية 72.
[6] يونس: الآيتان 62- 63.
[7] المضامين التربوية المستنبطة من سورة الفاتحة وتطبيقاتها التربوية، أحمد بن علي بن عمر الزيلعي، جامعة أم القرى، كلية التربية، مكة المكرمة، 2004م، ص175.
[8] أسس الدعوة وآداب الدعاة، محمد السيد الوكيل، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، ط3، 1991م، ص144.

المطلب الثاني: المقاصد الاجتماعية للصيام.

نظراً لأهمية المقاصد الاجتماعية بالنسبة للفرد والمجتمع، فإنَّ هدف التربية الإسلامية بناء مجتمع تسوده مجموعة من القيم، والمثل العليا والأخلاق الفاضلة التي حدّدها الإسلام، والتي تحرص على تنشئة إنسان ذي سلوك أخلاقي، وفقاً لمجموعة من القيم التي يتضمنها هذا الدين، ويتمثل هذا المطلب بذكر مفهوم القيم، وأهميتها، والقيم التربوية المستنبطة من آيات الصيام من سورة البقرة، وسأوضح مفهوم القيم:

مفهوم القيم:

القيم لغة:

القيم مفردها قيمة، "والقيمة: ثمن الشيء بالتقويم، وتأتي بمعنى الاستقامة والثبات، والقيمة واحدة القيم أصلها الواو ألنه يقوم مقام الشيء، والقيمة مثن الشيء بالتقويم"[1]، "وأمر قيم: مستقيم، وخلق قيم: حسن، ودين قيم: مستقيم لا زيغ فيه، وكتب قيمة: مستقيمة تبين الحق من الباطل"[2].

أهمية المقاصد الاجتماعية :

تبرز أهمية المقاصد على مستوى الأفراد والجماعات على النحو التالي[3]:

1- تحدد مسارات الفرد وسلوكياته في الحياة لأنَّ السلوك الإنساني ينبع من القيم التي تنشأ بدورها عن التصور والمعتقد والفكر، فتفكير الإنسان في الأشياء والمواقف التي تدور حوله وبناء على تصوراته عنها هو الذي يحدّد منظومته القيمية، ومن ثم تصدر أنماط السلوك وفق هذه المنظومة، وبناء على ذلك تأتي أهمية القيم كمنظمات لسلوك الأفراد فيما ينبغي فعله والتحلّي به، أو تركه والابتعاد عنه.

2- حماية للأفراد من الانحراف والانجرار وراء شهوات النفس وغرائزها فالقيم تعمل على إصلاح الفرد نفسياً وخلقياً، وتوجهه نحو الإحسان والخير والواجب، كما تعمل على مساعدته لضبط شهواته كي لا تتغلّب على عقله ووجدانه، فهي بمثابة الحصن المنيع الذي يحفظ الإنسان من الميل والانحراف النفسي والجسدي والاجتماعي والأخلاقي، وبدون هذه القيم يكون الإنسان منقاداً خلف غرائزه وشهواته، لا رادع ولا مانع.

3- هي اللبنة الرئيسية لبناء الأفراد الأخيار لتكوين خير مجتمع فهي الحصن الواقي للأفراد ضد التغريب وتحدّيات العولمة، فكل فرد يعد لبنة في البناء الاجتماعي، فإذا ربّينا كل فرد تربية خيرة، نكون عندئذ قد كوَّنا مجتمعاً خيراً.

4- هي المكونة للشخصية لأنَّ أثرها لا يخصُّ جانباً من جوانب النفس دون الأخرى، بل إنَّه لَيهيمن عليها حتى لا يدع دقيقةً من دقائقها.

5- إنَّ القيم تحافظ على تماسك المجتمع، فتحدد له أهداف حياته ومثله العليا ومبادئه الثابتة، حيث إن القيم تختار وفق مبادئ ومثل المجتمع التي هي فيه، فالمجتمع المتمسك بقيمه والمحافظ عليها، يحصِّن بذلك مجتمعه ويحميه من الزوال.

6- تزوّد القيم المجتمع بالصيغة التي يتعامل بها مع العامل، وتحدّد له أهدافه ومبررات وجوده، ومن ثّم يسلك في ضوئها وتحدد للأفراد سلوكياتهم، وذلك لأنَّ المجتمع الإنساني محكوم بمنظومة معايير تحدّد طبيعة علاقة أفراده بعضهم ببعض في مجالات الحياة المختلفة.

7- تحفظ للمجتمع هويته وتميّزه، فالقيم تساعد المجتمعات الإسلامية على مواجهة خطر الذوبان في المجتمعات العربية، عن طريق الانصهار في ميادين القيم الإسلامية مع مواكبة الحضارة المستقبلية.

8- إنَّ خلاص العالم المعاصر من المشكلات التي تواجهه لا يكون إلا عن طريق الالتزام بالقيم الدينية، وهو ما أكده علماء التربية، وقد وجد المنصفون منهم أن في الدين الإسلامي الصفات التي ينشدونها، فالتربية الإسلامية تنظر إلى الإنسان نظرةً متكاملةً قائمة على الامتزاج بين المادة والروح، إذن هي تربية تعيد التوازن لحياة العصر وحياة الفرد.[4]

---

[1] لسان العرب، ابن منظور، جمال الدين محمد، (1993م)، دار صادر، بيروت، ص 500.

[2] تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، محمد مرتضى، (2000م)، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، ص 319.

[3] ينظر تعّلم القيم وتعليمها، جلاد، ماجد زكي، ص 50.

[4] ينظر تعّلم القيم وتعليمها، جلاد، ماجد زكي، (2010م)،ط3، دار الميسرة، عمّان، الأردن، ص 50.

المطلب الثالث: البعد الروحي والنفسي في العمل اثناء الصيام.

الصوم عبادة من أجل العبادات، وقربة من أشرف القربات، وطاعة مباركة لها آثارها العظيمة الكثيرة العاجلة والآجلة، من تزكية النفوس، وإصلاح القلوب، وحفظ الجوارح والحواس من الفتن والشرور، وتهذيب الأخلاق، وفيها من الإعانة على تحصيل الأجور العظيمة، وتكفير السيئات المهلكة، والفوز بأعالي الدرجات، ولقد خص الله عز وجل عبادة الصيام من بين العبادات بفضائل وخصائص عديدة، منها:

1- باب من أبواب الخير : يعد الصوم باب من أبواب الخير؛ لحديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (ألا أدلك أبواب الخير قلت: بلى يا رسول الله قال: (الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل من جوف الليل، ثم تلا: {تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ}[1]، حتى بلغ يعملون).

2- المغفرة والأجر العظيم الصيام من الأعمال التي يُعد الله بها المغفرة والأجر العظيم؛ لقول الله تعالى: {إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ الله كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ الله لهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا}[2].

3- الصيام حصن حصين من النار بعد الصيام حصن حصين من النار؛ الحديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الصيام) جُنَّةٌ وحصن حصين من النار).[3]

4- الصيام جُنَّةٌ من الشهوات ويعتبر الصيام جُنَّةٌ من الشهوات لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء).[4]

5- الصيام خير للمسلم لو كان يعلم يعد الصيام خير للمسلم لو كان يعلم؛ لقول الله تعالى: {وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ}.[5]

6- الصيام سبب من أسباب التقوى: يعتبر الصيام سبب من أسباب التقوى؛ لقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}.[6]

7- إنَّ الصائم الذي يستطيع أن يمتنع عن الطعام والشراب، ويكبح مجاح شهوته، فإنَّ صيامه هذا سيترتب عليه أجر كثير، والآثار عظيمة تسهم في إصلاح جانبه الروحي، وتقويم صحته وتقويتها، ولما كانت آثار الصيام كثيرة، فإنَّنا سوف نقتصر على الآثار التربوية، ويعد الصيام مدرسة للتربية على الجود بجميع أنواعه، وهي على النحو الآتي:

أ. جود المال: ففيه الحث على الصدقة وتفطري الصائمين والإنفاق وتعهد الأرامل والمحتاجين.

ب. جود الوقت: ففيه نفع المسلمين والمشي في حاجاتهم والقيام على شؤونهم.

ج. جود الذات: ففيه بذل الجاه عند الأغنياء وأصحاب اليسر ابتغاء الأجر من الله.

8- يربّي الصيام المسلمين على تجديد النية والاحتساب، ويُؤخذ هذا من قوله صلى لله عليه وسلم: "من صام رمضان إيماناً واحتساباً" فجاء رمضان يؤكد قضية النية وتجديدها في الصيام وفي السحور وفي الإفطار، فيرتّب المسلم على تجديد النية في الأمور الإيمانية والعبادات.

---

[1] سورة السجدة: الآيتان ١٦-١٧.

[2] سورة الأحزاب: الآية ٣٥.

[3] (أحمد) ١٥/١٢٣، برقم ٩٢٢٥ وصحح إسناده محققو المسند، (١٥/١٢٣)

[4] متفق عليه: البخاري، كتاب الصوم، باب الصوم برقم (١٩٠٥)، ومسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح، برقم (١٤٠٠).

[5] سورة البقرة: الآية ١٨٤.

[6] سورة البقرة: الآية ١٨٣.

الخاتمة :

1- أن القرآن الكريم بما فيه آيات الصيام من سورة البقرة يشمل العديد من المضامين التربوية من مبادئ وقيم وأساليب تربوية، والتي لابد أن نعمل لاستنباطها، حتى يتسنى استخدامها في المجال التربوي.

2- اهتمام الكتاب والسنة بأن الصيام شعرية من الشعائر الدينية وركن من أركان الإسلام.

3- أبرزت الدراسة الأهمية أو الحقيقة التربوية لكل مبدأ من المبادئ ولكل قيمة من القيم الواردة في الآيات الكريمة، وأن لكل مبدأ وقيمة أثر عظيم في حياة الإنسان.

4- توصلت الدراسة إلى أهمية القرآن الكريم في إبراز الأساليب التربوية وتنوعها.

5-أن للصيام اهمية لتزكية العبادات المفروضة.

النتائج :

1- أظهرت الدراسة أن آيات الصيام في سورة البقرة (183-185) جاءت بمنهج قرآني متكامل يجمع بين التشريع والتزكية والتربية ، إذ لم تقتصر على بيان الأحكام الشرعية فحسب، بل ربطتها بمقصد التقوى وتهذيب النفس.

2-بيّنت الآيات أن فريضة الصيام عبادة قديمة شُرعت للأمم السابقة، مما يؤكد وحدة الرسالات السماوية في أصول العبادات ومقاصدها.

3-كشفت الدراسة عن عناية الشريعة الإسلامية بمبدأ التيسير ورفع الحرج ، ويتجلى ذلك في الرخص الممنوحة للمريض والمسافر وأصحاب الأعذار الشرعية.

4-تبيّن أن النية والإمساك عن المفطرات يمثلان الركنين الأساسين للصيام ، وأن صحة العبادة ترتبط بتحقيقهما وفق الضوابط الشرعية المعتبرة.

5-أكدت الدراسة أن الأحكام الفقهية المتعلقة بالمفطرات المعاصرة تستند إلى مقاصد الشريعة وقواعدها الكلية ، مع مراعاة التطورات الطبية والمستجدات الحديثة.

6-أظهرت الدراسة أن للصيام آثارًا تربوية مهمة تتمثل في تنمية الإرادة ، وتعزيز مراقبة الله تعالى ، وترسيخ قيم الصبر والانضباط الذاتي.

7-أسهم الصيام في تحقيق جملة من المقاصد الاجتماعية، منها تعزيز روح التكافل والتراحم والشعور بمعاناة المحتاجين وتقوية الروابط بين أفراد المجتمع.

8-بينت الدراسة أن للصيام أبعادًا نفسية وروحية تسهم في تحقيق السكينة والطمأنينة النفسية وتقوية الصلة بالله عز وجل.

9-أثبتت الدراسات الطبية الحديثة وجود فوائد صحية متعددة للصيام عند ممارسته وفق الضوابط الشرعية والصحية السليمة.

10-أكدت الدراسة أن آيات الصيام في سورة البقرة تمثل نموذجًا قرآنيًا فريدًا يجمع بين الأحكام التشريعية والمقاصد التربوية والاجتماعية والصحية في نسق متكامل.

التوصيات :

1-العناية بدراسة آيات الأحكام القرآنية دراسة تجمع بين التفسير والفقه والمقاصد؛ لإبراز شمولية التشريع الإسلامي ومرونته.

2-تعزيز الوعي بالمقاصد التربوية والروحية للصيام في المناهج التعليمية والخطاب الديني، وعدم الاقتصار على الجانب الفقهي المجرد.

3-تشجيع الباحثين على إجراء دراسات متخصصة في النوازل والمسائل الطبية المعاصرة المتعلقة بالصيام؛ لمواكبة التطورات العلمية المتسارعة.

4-الإفادة من نتائج البحوث الطبية الحديثة في بيان الجوانب الصحية للصيام بما ينسجم مع مقاصد الشريعة الإسلامية.

5-تفعيل البرامج التربوية والإرشادية خلال شهر رمضان لترسيخ قيم التقوى والانضباط الذاتي والتكافل الاجتماعي.

6-الاهتمام بالربط بين الأحكام الشرعية ومقاصدها؛ بما يسهم في تعميق الفهم الصحيح للعبادات وأثرها في بناء الفرد والمجتمع.

7-توجيه المؤسسات الدينية والتربوية إلى إبراز الأبعاد النفسية والاجتماعية للصيام لما لها من أثر في تعزيز الاستقرار الأسري والمجتمعي.

8-الدعوة إلى إجراء المزيد من الدراسات المقارنة بين تفاسير آيات الصيام عند المفسرين والفقهاء؛ لإثراء المكتبة العلمية وإبراز جوانب الاستنباط المختلفة.

المراجع والمصادر:

* القران الكريم.
1- ابن الأثير، المبارك بن محمد، (1944م)، النهاية في غريب الحديث والأثر، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
2- إسماعيل، عبد الخالق إبراهيم، (1986م)، الدعوة إلى الله أصولها وميادينها، ط1، مطبعة الأمانة، مصر.
3- الأصفهاني، أبو القاسم بن محمد، (2009م)، المفردات في غريب القرآن، ط1، دار القلم، دمشق.
4- أنيس، إبراهيم وآخرون، (1986م)، المعجم الوسيط، دار المعارف، مصر.
5- البخاري، محمد بن إسماعيل، (2002م)، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق.
6- البدر، عبدالمحسن بن حمد، (1970م)، العربة في شهر الصوم، ط1، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.
7- البغوي، أبو محمد الحسني بن مسعود، (1999م)، معامل التنزيل في تفسير القرآن، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
8- التويجري، عبد اللطيف عبد الله، (2014م)، تدبر القرآن الكريم، ط1، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض.
9- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، (2005م)، الفتاوى الكبرى، دار المعرفة، بيروت.
10- جبار، سالم بن سعيد بن مسفر، (2001م)، الإقناع في التربية الإسلامية، ط3، دار الأندلس الخضراء، جدة.
11- الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف، (1983م)، التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت.
12- جلاد، ماجد زكي، (2010م)، تعّلم القيم وتعليمها، ط3، دار الميسرة، عمّان، الأردن.

13- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حامد، (1987م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط4، دار العلم للملايين، بيروت.
14- الحازمي، خالد بن حامد، (2005م)، أصول التربية الإسلامية، دار الزمان للنشر والتوزيع.
15- الحنفي، جمال الدين أحمد الغزنوي، (1988م)، كتاب أصول الدين، ط1، دار البشائر الإسلامية، لبنان، بيروت.
16- الخطابي، حمد بن محمد، (1991م)، شان الدعاء، ط3، دار الثقافة العربية، دمشق.
17- ابن خلدون، عبد الرحمن، (1981م)، تاريخ ابن خلدون، دار الفكر، بيروت.
18- الدرديري، أحمد بن محمد، (1899م)، الشرح الصغير، دار المعارف، القاهرة.
19- ابن داود، سليمان بن داود بن الجارود، (1999م)، مسند أبو داود الطيالسي، ط1، دار هجر، جيزة- مصر.
20- الزبيدي، محمد مرتضى، (2000م)، تاج العروس من جواهر القاموس، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي.
21- الزهراني، خديجة، (2019م)، المضامين التربوية المستنبطة من سورة العنكبوت وتطبيقاتها التربوية، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة جدة، جدة.
22- السيد، عاطف، (2019م)، التربية الإسلامية أصولها ومنهجها ومعلمها، ط1، المكتبة الشاملة.
23- الشوكاني، محمد علي، (1990م)، تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين، ط4، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
24- الطربي، أبو جعفر محمد بن جرير، (1995م)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ط1، دار هجر للطباعة والنشر.
25- الطواش، محمد بن مبارك حسن، (2001م)، فوائد وأسرار الصيام، السعودية، الخبر.
26- عبد الرحمن، عبدالله الزبير، (1997م)، كتاب الأمة، مرتكزات الخطاب الدعوي في التبليغ والتطبيق، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة.
27- عزازي، فاتن محمد، (2010م)، أصول التربية الإسلامية، دار الأندلس، حائل.
28- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، (1959م)، فتح الباري، دار الريان للتراث، القاهرة.
29- عقله، محمد، (1985م)، أحكام الصيام والاعتكاف، مكتبة الرسالة الحديثة، الأردن.
30- العقيدي، جنان محمد مهدي، (2013م)، لغة الحكمة وإقناع المخاطبين في أسلوب الخطاب النبوي،
31- العميد علي وهاشم، (2021م)، التفسير الفقهي عند القرطبي آيات الصيام نموذجاً رسالة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر.
32- العمودي، وليد، (2018م)، المضامين التربوية المستنبطة من سورة العصر وآثارها، جملة البحوث والدراسات الشرعية، مج: 8، العدد: 75.
33- عمرية، عبد الرحمن، (1981م)، منهج القرآن في تربية الرجال، مكتبة عكاظ، جدة.
34- أبو العينين، علي خليل مصطفى، (1988م)، القيم الإسلامية والتربية، ط3، مكتبة إبراهيم حلبي، المدينة المنورة.
35- الغامدي، أحمد سعيد، (1980م)، العلاقات الإنسانية في الفكر الإداري الإسلامي ومضامينها وتطبيقاتها التربوية، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
36- أبو غدة، عبد الفتاح، (2008م)، الرسول المعلم وأساليبه في التعليم، ط4، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
37- الغزالي، محمد بن محمد، (2005م)، إحياء علوم الدين، ط1، دار ابن حزم، بيروت، لبنان.
38- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، (2008م)، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت.
39- الفيومي، أحمد بن محمد، (د.ت)، المصباح المنير، المكتبة العلمية، بيروت.
40- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، (1973م)، الفوائد، دار الكتب العلمية، بيروت.
41- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، (1988م)، الرسالة التبوكية، مكتبة المنار، الأردن.

42- الكاساني، علاء الدين أبو بكر، (1986م)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت.
43- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل، (2001م)، تفسير القرآن العظيم، ط1، مكتبة الرشد، الرياض.
44- الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني، (1998م)، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
45- أبو لاوي، أمين، (1998م)، أصول التربية الإسلامية، دار ابن الجوزي، الدمام.
46- لطفي، بركات أحمد، (1983م)، القيم التربية، دار المريخ، الرياض.
47- المرزوقي، آمال بنت حمزة، (1928م)، النظرية التربوية الإسلامية مع نظرة خاصة في مفهوم الفكر التربوي الغربي، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
48- مصطفى وآخرون، (1977م)، المعجم الوسيط، بيروت، دار الكتب العلمية، ودار الريان للتراث.
49- المطريف، علي مصلح، (1994م)، أثر الصوم في تربية شخصية المسلم، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، كلية التربية.
50- موفق الدين،(1991م)، المغني، ط2، هجر للطباعة والنشر، القاهرة.
51- ملحم، سامي، (2009م)، مناهج البحث في التربية وعلم النفس، دار المسيرة.
52- المناوي، زين الدين محمد، (1990م)، التوقيف على مهمات التعاريف، ط1، عالم الكتب، القاهرة.
53- ابن منظور، جمال الدين محمد، (1993م)، لسان العرب، دار صادر، بيروت.
54- النووي، أبو زكريا يحي بن شرف، (1951م)، المجموع شرح المهذب، دار الفكر.
55- النيسابوري، مسلم بن الحجاج بن مسلم، (2006م)، صحيح مسلم، دار طيبة، الرياض.
56- هارون، نبيل عبد السلام، (1977م)، المعجم الوجيز لألفاظ القرآن الكريم، دار النشر للجامعات.
57- أبو هلالة، يوسف محي الدين، (1991م)، التدرج بين التشريع والدعوة، ط1، دار العاصمة، الرياض.
58- الهيثمي، علي بن أبي بكر، (1986م)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الريان للتراث، القاهرة.
59- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الوعي الإسلامي، (1998م)، كتاب في الصيام.
60- يالجن، مقداد، (1998م)، مناهج البحث وتطبيقاتها في التربية الإسلامية، دار عالم الكتب.
61- يالجن، مقداد، (2011م)، منهج أصول التربية الإسلامية، ط2، دار عالم الكتب، الرياض.